



تعليمات أسس احتساب حقوق اللاعبين وأعضاء الأجهزة الفنية والإدارية والطبية خلال الموسم الكروي ٢٠٢٠ بسبب القوة القاهرة

صادرة عن الهيئة التنفيذية للاتحاد الاردني لكره القدم بموجب المادة ٤٠ من لائحة اوضاع وانتقالات لاعبي كره القدم

<p>تسمى هذه التعليمات (تعليمات أسس احتساب حقوق اللاعبين وأعضاء الأجهزة الفنية والإدارية والطبية خلال الموسم الكروي ٢٠٢٠ بسبب القوة القاهرة) ويعمل بها اعتبارا من تاريخ اقرارها من الهيئة التنفيذية للاتحاد الأردني لكره القدم.</p>	<p>المادة (١):</p>
<p>يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك:</p> <p>القوة القاهرة: انتشار وباء فايروس كوفيد - ١٩.</p> <p>المنع من ممارسة الأنشطة الرياضية:</p> <p>أي أمر دفاع صادر عن مجلس الوزراء بموجب قانون الدفاع رقم (١٣) لسنة ١٩٩٢ أو أي قرار صادر عن الجهات الرسمية المختصة يتضمن منع الجهات الرياضية من ممارسة أنشطتها الرياضية أو يحول بين الأندية وممارسة انشطتها الرياضية بأي شكل من الأشكال بسبب انتشار وباء كورونا.</p> <p>الأجر الشهري الإجمالي:</p> <p>هو مجموع ما يستحقه اللاعب أو عضو الجهاز الفني أو الإداري أو الطبي بموجب عقده مع النادي خلال الموسم الكروي ٢٠٢٠ من رواتب ومقدمات عقد واي استحقاقات مالية أخرى مقسوما على ١٠ شهور (وهي المدة الأصلية للموسم الكروي).</p>	<p>المادة (٢):</p>



<p>تهدف هذه التعليمات الى وضع أسس لحل اي نزاعات عقدية قد تنشأ بين الأندية واللاعبين أو أي من أعضاء الأجهزة الفنية أو الإدارية أو الطبية للأندية في ظل القوة القاهرة الناشئة عن انتشار وباء فايروس كوفيد-١٩.</p>	<p>المادة (٣):</p>
<p>على لجنة اوضاع اللاعبين في الإتحاد الأردني لكرة القدم مراعاة الأسس الواردة في هذه التعليمات لغايات الفصل في النزاعات المتعلقة بعقود الأندية مع اللاعبين أو أي من أعضاء الأجهزة الفنية أو الإدارية أو الطبية للموسم الكروي ٢٠٢٠.</p>	<p>المادة (٤):</p>
<p><u>في حالة استكمال الموسم الكروي ٢٠٢٠ باي شكل من الاشكال سواء جزئيا أو كليا:</u></p> <p>١. يستحق اللاعبون وأعضاء الأجهزة الفنية والإدارية والطبية كامل أجورهم الشهرية الاجمالية لغاية تاريخ المنع من ممارسة الأنشطة الرياضية.</p> <p>٢. مع مراعاة متطلبات القوانين المحلية النافذة لا يجوز للأندية تخفيض أجور اللاعبين أو أي من أعضاء الأجهزة الفنية أو الإدارية أو الطبية عن ٥٠ % من أجورهم الشهرية الإجمالية خلال فترة المنع من ممارسة الأنشطة الرياضية.</p> <p>٣. يستحق اللاعبون وأعضاء الأجهزة الفنية والإدارية والطبية كامل اجورهم الشهرية الاجمالية من تاريخ القرار الصادر من الجهات المختصة بإلغاء قرار المنع من ممارسة الأنشطة الرياضية والسماح للاتحاد باستكمال انشطته الكروية ولغاية تاريخ انتهاء الموسم الكروي ٢٠٢٠ مهما امتدت مدته.</p>	<p>المادة (٥):</p>



<p>في حالة الغاء الموسم الكروي ٢٠٢٠:</p> <p>١. يستحق اللاعبون وأعضاء الأجهزة الفنية والإدارية والطبية كامل أجورهم الشهرية الاجمالية لغاية تاريخ المنع من ممارسة الأنشطة الرياضية .</p> <p>٢. مع مراعاة متطلبات القوانين المحلية النافذة لا يجوز للأندية تخفيض أجور اللاعبين أو أي من أعضاء الأجهزة الفنية أو الإدارية أو الطبية عن ٥٠ % من أجورهم الشهرية الإجمالية خلال فتره المنع من ممارسة الأنشطة الرياضية.</p> <p>٣. مع مراعاة متطلبات القوانين المحلية النافذة لا يستحق اللاعبون او أي من أعضاء الأجهزة الفنية أو الإدارية أو الطبية اي رواتب او حقوق بعد تاريخ القرار الصادر عن الهيئة التنفيذية للاتحاد الاردني لكره القدم بإلغاء استكمال الموسم الكروي ٢٠٢٠.</p>	<p>المادة (٦):</p>
<p>سواء استكمل الموسم الكروي ٢٠٢٠ أم الغي لا يجوز ان يزيد مجموع المقابل النقدي الذي يحصل عليه اللاعب او أي من أعضاء الأجهزة الفنية أو الإدارية أو الطبية عن الموسم الكروي ٢٠٢٠ عن القيمة الإجمالية المحددة في عقده الاصيلي.</p>	<p>المادة (٧):</p>
<p>في جميع الأحوال يجوز لطرفي العقد الاتفاق على خلاف ما ورد في هذه التعليمات ويعتبر الاتفاق الجاري بين الطرفين هو الواجب التطبيق.</p>	<p>المادة (٨):</p>